



T12-00055

رأى
ع

المركز القانوني للطفل في مجال القانون الدولي الخاص

دراسة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

إبراهيم حسن محمد عمر الغزاوي

لجنة المناقشة والحكم :

الأستاذ الدكتور / حسام الدين كامل الأهواني
رئيس
أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة عين شمس
وعميدها السابق

الأستاذ الدكتور / أحمد قسمت الجداوي
مشرفا وعضوا
أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق
جامعة عين شمس

سيادة المستشار / نجوى الصادق مهدي
عضوا
نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية

المركز القانوني للطفل في مجال القانون الدولي الخاص

دراسة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

إبراهيم حسن محمد عمر الغزاوي

لجنة المناقشة والحكم :

الأستاذ الدكتور / حسام الدين كامل الأهواني
رئيساً
أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة عين شمس
وعميدها السابق

الأستاذ الدكتور / أحمد قسمت الجداوي
مشرفاً وعضواً
أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق
جامعة عين شمس

سيادة المستشار / نجوى الصادق مهدي
عضواً
نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية

٢٠٠٧ م - ١٤٢٨ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

-(وَاللَّهُ جَعَلَ لِمَنْ مِّنْ أَنْفُسِهِمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لِمَنْ
مِّنْ أَزْوَاجِهِمْ بَنِينَ وَحَفَظَهُ وَرَزَقَهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ
أَقْبَالَ بَاطِلٍ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَعْفُرُونَ)-

صدق الله العظيم

سورة النحل

الآية (٧٢)

إهداء

إلى روح أبي رحمه الله:

لقد كان يحلم دائماً بأن أتم هذه الدراسة وكم دعا لي بالتوفيق ولنجاح.

إلى أمي الغالية:

التي تمثلت فيها المرأة المصرية الرائعة بفطرتها السليمة و نقاء
سريرتها و عمق إحساسها بالآخرين، و رغبة لا تنقطع للعطاء حتى
بدون طلب.

إلى زوجتي:

التي اجتهدت قدر استطاعتها في توفير بيئة مواتية لي للعمل في
ظل ظروف أسرية مناسبة بجهد خالص بذلته في كرم و سخاء بلا حدود.

ثم إلى أطفالي الأحبة:

عبد الرحمن و فدوى و فرم و أحمد: الذين أمدوني بزاد الاستمرار
وحفزني براءتهم وأعينهم الحاملة بالمستقبل، و المفعمة بالحياة
كي أبذل جهداً فوق جهد في هذه الدراسة التي تمثلتهم دوماً في كل
حرف سطرته فيها....

عرفاناً و تقديراً و حباً

إليهم جميعاً أهدي هذا البحث،

الباحث

شكر و تقدير

الحمد لله الأكرم الذي علم الإنسان بالقلم ما لم يكن يعلم، و فرض عليه العلم والعمل و السعي في الأرض لإعمارها من فيض عطائه و كريم نعمه علينا سبحانه، وأجرى العلم على يد من اصطفى من عباده العلماء لنفع طلابه، ورفع به الذين أوتوه مع الذين آمنوا درجات، و بعد...

لا يسعني وقد شارفت على الانتهاء من هذا البحث، إلا أن أتوجه بأسمى آيات التقدير والعرفان إلى **الأستاذ الدكتور / أحمد قسمت الجداوي** الذي شرفني بتبني هذه الدراسة اقتناعاً وعلماً، لفيض علمه الذي غمرني به في جميع مراحل البحث بالتوجيه والخبرة التي، مع عمقها و تميزها، جاءت مناسبة سلسلة، و تلك السهولة الممتعة هي خير شاهد على ارتفاع قدره و علمه المستتير.

وأتوجه كذلك بالشكر الجزيل **لالأستاذ الدكتور / حسام الدين كامل الأهواني** الذي شرفني أيما شرف بقبوله الكريم ترأس لجنة المناقشة، و تقديراً لتوجيهاته السديدة التي أفاض بها عليّ قبل طباعة الرسالة، وتشهد بعلمه اللواسع و سمو خلقه، و كذلك أتوجه بشكري الجزيل **لسيادة المستشار / نجوى الصادق مهدي** على تفضلها بتشرفي بالمشاركة في مناقشة الرسالة وتقييمها، تلك المشاركة التي تزيدني زهواً واعتزازاً بعلمها وبمكانتها، فلها مني كل التقدير والشكر والعرفان بالفضل و الجميل.

كما يطيب لي أن أتوجه بخالص الشكر إلى جامعة رايرسون بتورنتو، كندا، على استضافتها لي أربعة أشهر لجمع المادة العلمية، وبخاصة الدكتورة/ كارول ستيوارت **Carol Stuart** عميدة كلية الطفل و حماية النشء بالجامعة، والتي أسهمت في تيسير مهمة البحث، ما كان له أبلغ الأثر في استغلال هذه المدة بأفضل ما يمكن أن تكون عليه، وكذا الشكر الجزيل إلى: د.فرنسيس هير **Francis Hare**، د.كيم سنو **Kim Snow** و د. ستيفاني جريفين **Stephanie Griffin** الأساتذة بجامعة رايرسون، و شكراً خاصاً إلى السيدة/ سهير ديب مسئولة التعاون الدولي بالجامعة.

كما أتوجه بالشكر لمعهد بيرسون لدراسات حفظ السلام بأوتاوا **Pearson Peacekeeping training Centre** ، على استضافته لي لعدة أيام، و إطلاعي

على ما لديهم من مراجع، و خاصة السيد: دوجلاس كوتس *Douglas Coats* والسيد/ بيتر ميللر *Peter Miller* . و شكراً جزيلاً للسيدة /لويس زيماني *Louise Zimanyi* الأستاذ الزائر بجامعة رايرسون، و نائب المدير التنفيذي للمجموعة الاستشارية الكندية لتنمية الطفولة المبكرة (*ECCD*) على ما تفضلت به عليّ من غزير الأبحاث عن الطفولة المبكرة ، و السيدة/ لوسينا فريزر *Lucina Frazer* ، مديرة مكتبة جامعة رايرسون، لقد كان دعم هؤلاء النخبة نموذجاً رائعاً للطبيعة المعطاءة للشعب الكندي.

و لا يفوتني توجيه الشكر إلى كلية الحقوق بجامعة عين شمس، ذلك الصرح الحقوقي الشامخ، و إلى مكاتب كلية الشرطة و معهد تدريب ضباط الشرطة وكلية الدراسات العليا بالأكاديمية، و كلية الحقوق جامعة عين شمس و كذا مكتب اليونيسيف والمكتب الإعلامي للأمم المتحدة على ما قدموه من تسهيلات بحثية أسهمت في خروج هذا الجهد بالشكل الذي تمنيت، و الله أسأل أن يجزي الجميع عني خير الجزاء، و هو خير الحاسبين.

الباحث

المقدمة

تتربع موضوعات حقوق الإنسان على قمة أولويات الدول في هذه الآونة، و ليس من مبالغة إذا نُظِرَ إليها باعتبارها ميزاناً للحكم على رقي الحكومات Government Civility و برهاناً على تأثير رشد الشعوب People Maturity في أنظمتها الحاكمة، بالإضافة إلى تسيد موضوعات حقوق الإنسان قمة اهتمامات المجتمع الدولي، والمنظمات الدولية، و على رأسها منظمة الأمم المتحدة، لكونها محور الانطلاق للعمل من أجل رفاهية الإنسان^(١)، حيث يعد احترام حقوق الإنسان هو المدخل الطبيعي لأي رخاء أو تقدم أو ازدهار في أي مجتمع^(٢). ولم تكن مصر ببعيدة عن هذا النشاط المحمود، فقد جاء إنشاء مجلس حقوق الإنسان ليجسد توجهها واضحاً نحو إقرار المزيد من الحماية لتلك الحقوق والعمل على تناول موضوعاتها بشكل أكثر تنظيماً ومنهجية^(*).

وإذا كان الأمر على هذا النحو بالنسبة للإنسان و حقوقه ككل، فإنه يكتسب قدراً عالياً من الخصوصية والاهتمام عندما يتعلق الأمر بالطفل، و لأن "الأطفال هم صناع المستقبل، بل هم المستقبل نفسه"^(٣)، فقد كان طبيعياً أن ينال الطفل اهتماماً عميقاً نصغر سنه و طبيعة احتياجه العميق إلى رعاية متميزة، والحدثة النسبية لمعالجة هذا الموضوع كطائفة متميزة و متخصصة من الحقوق والاعتبارات، والتي لم تنل حظها المناسب من الدراسات التخصصية باستفاضة كباقي الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان ككل، سواء على الصعيد الدولي أو الإقليمي أو المحلي للدول^(٤).

ويأتي تزايد الوعي الرسمي للدولة بكافة مؤسساتها وعلمائها بأهمية بلورة مكانة

- (١) جان مارتسون: جهود الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان، في: الوثائق العالمية و الإقليمية لحقوق الإنسان، تحرير شريف بسيوني وآخرون، المجلد الثاني، (بيروت: دار العلم للملايين - ١٩٨٩)، ص ١٣ و ما بعدها.
- (٢) الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان، (المنصورة: مكتبة الجلاء الجديدة، ١٩٩٢)، ص ١٨.
- (*) أنشئ مجلس حقوق الإنسان بالقانون رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٣، بهدف تنمية و تعزيز الفكر الحقوقي للإنسان المصري، وهي لجنة متميزة في بناء احترام الحقوق بمصر، و يجسد تشكيلة أعضائه نمونجا بالغ الحرفية في استقطاب أعلام هذا الموضوع، القادرين على الإسهامات الإيجابية الحقيقية في هذا المجال الهام، و للمزيد في دور هذا المجلس يرجع إلى: مركز بحوث الشرطة: دور الشرطة في حماية حقوق الإنسان، الإصدار الأول، أكاديمية للشرطة، القاهرة، يوليو ٢٠٠٥، ص ٣٥ و ما بعدها.
- (٣) حسام الدين كامل الأهواني: حقوق الطفل في قانون العمل، دراسة حول مدى اتساق قانون العمل المصري مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لحماية حقوق الطفل، تقرير مقدم لندوة الأمم المتحدة لحقوق الطفل التي تنظمها الرابطة المصرية للقانون الدولي و المكتب الإقليمي لمنظمة الأمم المتحدة للأطفال (اليونيسيف)، الإسكندرية، ٨، ٩ فبراير، ١٩٩٤، ص ٣.
- (٤) أعلنت الأمم المتحدة للفترة من ١٩٩٥ حتى ٢٠٠٤ عقد تعليم حقوق الإنسان، و وضعت فيه منهجاً طموحاً لتدعيم وحماية و تشجيع الموضوعات التي تتصل بهذه الحقوق، من خلال إدخال تعليم حقوق الإنسان إلى المستويات التعليمية المختلفة في دول العالم، و جعل حقوق الإنسان منهجاً رئيساً في البنية التعليمية لأي منشأة علمية تتعامل مع الطلاب. و للمزيد في شأن هذا الأمر يرجع إلى مركز حقوق الإنسان بجامعة مينوسوتا الأمريكية على موقع الشبكة الدولية للمعلومات: <http://www.umn.edu/humanrts/edumat/hreduseries/hereandnow>.

فهرست الدراسة

الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
٤	أهمية الدراسة
٨	خطة البحث
٩	فصل تمهيدي أبعاد المركز القانوني للطفل
١٦	المبحث الأول: مفهوم الطفل في المواثيق الدولية و التشريع المصري
١٦	المطلب الأول: تعريف الطفل
١٨	المطلب الثاني: أهمية تعريف الطفل
٢١	المبحث الثاني: الأخطار التي تهدد الطفل
٢٢	المطلب الأول: علاقة المخاطر التي تهدد الطفل بمركزه القانوني
٢٥	المطلب الثاني: المخاطر التي يتعرض لها الطفل قبل ولادته
٢٧	للفرع الأول: أخطار سوء التغذية
٢٨	للفرع الثاني: العدلات غير الصحية للأم
٢٩	للفرع الثالث: المؤثرات البيئية الضارة
٣٠	للفرع الرابع: العوامل الوراثية المرضية
٣١	المطلب الثالث: المخاطر التي يتعرض لها الطفل بعد الولادة
٣٢	للفرع الأول: مشكلات التفكك الأسري
٣٨	للفرع الثاني: مشكلات سوء التغذية
٤٠	للفرع الثالث: نقص الخدمات الصحية و الاجتماعية
٤٣	للفرع الرابع: عمالة الطفل
٤٧	للفرع الخامس: الإتجار في الأطفال
٥١	للفرع السادس: النزاعات المسلحة
٥٣	للفرع السابع: إساءة معاملة الطفل
٦٢	المبحث الثالث : المركز القانوني للطفل (المعنى والسمات)
٦٣	المطلب الأول: المركز القانوني للطفل
٦٥	المطلب الثاني: الملامح المميزة لحقوق الطفل

الصفحة	الموضوع
٦٩	الباب الأول المصادر القانونية لمركز الطفل في الاتفاقيات الدولية و التشريع المصري
٧١	الفصل الأول مصادر المركز القانوني للطفل في الاتفاقيات الدولية
٧٦	المبحث الأول: مركز الطفل في اتفاقيات القتون الدولي لحقوق الإنسان
٧٧	المطلب الأول: المركز القانوني للطفل في إعلانات الحقوق العالمية
٧٨	الفرع الأول: إعلان جنيف لحقوق الطفل
٨٠	الفرع الثاني: وضع الطفل في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٨٤	الفرع الثالث : إعلان حقوق الطفل
٨٨	الفرع الرابع: الإعلان العالمي لبقاء الطفل و حمايته و نمته
٨٩	المطلب الثاني: المركز القانوني للطفل في المواثيق الدولية
٩٠	الفرع الأول: المركز القانوني للطفل في ميثاق الأمم المتحدة
٩١	الفرع الثاني: الطفل في العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية
٩٢	الفرع الثالث: الطفل في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية
٩٤	الفرع الرابع: المركز القانوني للطفل في اتفاقية حقوق الطفل
١٠٥	المبحث الثاني: المركز القانوني للطفل في اتفاقيات القتون الدولي الإنساني
١٠٦	المطلب الأول: حماية الطفل في اتفاقيات جنيف الرابعة
١٠٧	الفرع الأول: حماية مقررة للطفل كبتسان و كمنى
١٠٨	الفرع الثاني: حماية الاتفاقية لكيان الأسرة
١١١	الفرع الثالث: حماية الأطفال أثناء الحرب
١١٤	الفرع الرابع: صلاحية الدولة في التعامل مع الطفل
١١٦	المطلب الثاني: وضع الطفل في المنازعات المسلحة وفقا لاتفاقية حقوق الطفل
١١٨	المطلب الثالث: حماية الطفل في إعلان حماية النساء و الأطفال
١٢٠	لمطلب الرابع : الحماية المقررة للطفل في الإعلان العالمي لقمة الطفولة
١٢١	الفصل الثاني مصادر المركز القانوني للطفل في التشريع المصري
١٢٣	المبحث الأول: المصادر الدولية للمركز القانوني للطفل في القتون المصري
١٢٤	المطلب الأول: المعاهدات الدولية
١٣٧	المطلب الثاني: العرف الدولي
١٤٠	المطلب الثالث : المبادئ العامة للقانون الدولي
١٤٣	المبحث الثاني: معاهدات القتون الدولي الخاص كمصدر لقواعد حماية الطفل في مصر

الصفحة	الموضوع
١٤٥	المطلب الأول: التنظيم التعاهدي لأحكام حماية الأطفال القصر من الاختطاف.
١٤٩	المطلب الثاني: التنظيم التعاهدي لحماية الأطفال القصر "معاهدة القتون للواجب التطبيق علم ١٩٦١".
١٥١	المطلب الثالث: معاهدة لاهاي لعام ١٩٩٦ "الاختصاص القضائي و لقتون للواجب التطبيق".
١٥٤	المبحث الثالث: المصالح الوطنية للمركز القانوني للطفل في مصر
١٥٥	المطلب الأول: لتشريع
١٥٨	المطلب الثاني: العرف الوطني
١٦٠	المطلب الثالث: القضاء
١٦٤	المطلب الرابع : الفقه
١٦٧	الباب الثاني المعاملة القانونية للطفل في مجال الجنسية و مركز الأجانب
١٦٩	الفصل الأول المركز القانوني للطفل في مجال الجنسية
١٧٦	المبحث الأول: المركز القانوني للطفل في أحكام منح الجنسية الأصلية.
١٧٧	المطلب الأول: ثبوت الجنسية بالميلاد وفقا للقواعد العامة
١٧٧	الفرع الأول: منح الجنسية بناءً على حق الدم
١٨٠	الفرع الثاني: ثبوت الجنسية بناءً على حق الإقليم
١٨٥	المطلب الثاني: اكتساب الجنسية لمصرية وفقاً للقانون ٢٦ لسنة ١٩٧٥
١٨٥	الفرع الأول: حق الدم ضابط رئيسي في منح الجنسية الأصلية
١٨٨	الفرع الثاني: ثبوت الجنسية بحق الدم من الأم
١٩١	الفرع الثالث: ثبوت الجنسية لمصرية بناءً على حق الإقليم منفرداً
١٩٥	المبحث الثاني: المركز القانوني للطفل في أحكام منح الجنسية الطارئة.
١٩٦	المطلب الأول: اكتساب الطفل للجنسية الطارئة وفقاً للقواعد العامة
١٩٦	الفرع الأول: ثبوت الجنسية الطارئة بالتجنس في القواعد العامة
٢٠٧	الفرع الثاني: ثبوت الجنسية للطفل بالزواج المختلط
٢١٠	الفرع الثالث: اكتساب الجنسية الطارئة بالاسترداد في القواعد العامة
٢١٣	المطلب الثاني: ثبوت الجنسية الطارئة للطفل في القانون المصري
٢١٣	الفرع الأول: ثبوت الجنسية طارئة بالتجنس في القانون المصري في ظل لقانون ٢٦ لسنة ١٩٧٥
٢٢٣	الفرع الثاني: ثبوت الجنسية الطارئة بالتجنس في القانون ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤
٢٣١	الفرع الثالث: اكتساب لزوج الأجنبية لطفلة للجنسية لمصرية بالزواج من مصري
٢٣٥	الفرع الرابع: ثبوت الجنسية الطارئة بالاسترداد في القانون المصري

الصفحة	الموضوع
٢٣٩	الفرع الخامس: للتغيرات الإقليمية و أثرها في اكتساب الجنسية للطرنة
٢٤١	للمبحث الثالث: للمركز القانوني للطفل في ضوء أحكام فقد الجنسية
٢٤١	للمطلب الأول: فقد الطفل لجنسيته استقلالا
٢٤٦	للمطلب الثاني: فقد جنسية الطفل بالتبعية
٢٤٨	للمطلب الثالث: فقد الطفل لجنسيته في القانون المصري
٢٥٧	للمبحث الرابع: للمركز القانوني للطفل في مجال مشكلات الجنسية.
٢٥٨	للمطلب الأول: تعدد الجنسية و أثره على مركز الطفل
٢٦٤	للمطلب الثاني: لعدم الجنسية و أثره على مركز الطفل
٢٦٩	للمطلب الثالث: إثبات الجنسية في القواعد العامة و القانون المصري
٢٧٠	للفرع الأول: إثبات الصفة الوطنية
٢٧٧	للفرع الثاني: إثبات الجنسية الأجنبية
٢٧٩	للمطلب الرابع: حجية الأحكام الصادرة بشأن الجنسية في قواعد العامة و قانون مصري
٢٨٠	للفرع الأول: الحجية النسبية و الحجية المطلقة للأحكام
٢٨١	للفرع الثاني: مجال تطبيق الحجية المطلقة في أحكام الجنسية
٢٨٢	للفرع الثالث: ماهية الأحكام التي تقرر لها حجية مطلقة
٢٨٤	الفصل الثاني المركز القانوني للطفل في مجال مركز الأجانب
٢٩٠	للمبحث الأول: نطاق حرية الدولة في تقنين تمتع الأجانب بالحقوق
٢٩٧	للمطلب الأول: للقيود الاتفاقية المتعلقة بمسألة حقوق الأجانب
٣٠٠	للمطلب الثاني: للقواعد العامة في إقرار و تنظيم حقوق الأجانب
٣٠٥	للمطلب الثالث: حق الدولة في إبعاد الأجنبي
٣٠٩	للمبحث الثاني: للمركز القانوني للطفل الأجنبي في القواعد العامة
٣١٠	للمطلب الأول: تعريف الطفل الأجنبي
٣١٣	للمطلب الثاني: الحقوق العامة للطفل الأجنبي و وفقاً للقواعد العامة
٣١٦	للفرع الأول: الحق في قبول الأجنبي في إقليم الدولة و مغادرتها
٣٢٤	للفرع الثاني: حق الطفل في الحرية الشخصية و حرية الفكر
٣٢٨	للفرع الثالث: حق الطفل الأجنبي في الإفلاحة من المرافق العامة للدولة
٣٣١	للمطلب الثالث: الحقوق الخاصة للطفل الأجنبي
٣٣٢	للفرع الأول: الحقوق الأسرية
٣٣٤	للفرع الثاني: الحقوق المالية للطفل الأجنبي

الصفحة	الموضوع
٣٤٤	الفرع الثالث: حق الطفل الأجنبي في التقاضي
٣٤٧	المبحث الثالث : المركز القانوني للطفل الأجنبي في التشريع المصري.
٣٤٨	المطلب الأول: الحقوق العامة للطفل الأجنبي في مصر
٣٤٩	الفرع الأول: الحق في دخول الدولة و الإقامة و التنقل
٣٥٢	الفرع الثاني: الحق في حرية الفكر و العقيدة والخصوصية
٣٥٣	الفرع الثالث: الحقوق السياسية للطفل الأجنبي
٣٥٤	المطلب الثاني: الحقوق الخاصة
٣٥٤	الفرع الأول: حق الطفل في تكوين أسرة
٣٥٥	الفرع الثاني: حق الطفل في التقاضي
٣٥٦	الفرع الثالث: الحقوق المالية للطفل الأجنبي
٣٦٢	المطلب الثالث : التزامات الطفل الأجنبي
٣٦٢	الفرع الأول: خضوع الأجنبي للتكاليف المدنية
٣٦٥	الفرع الثاني: التكليف بأداء الخدمة العسكرية
٣٦٧	الفرع الثالث: إبعاد الطفل الأجنبي في التشريع المصري
٣٧١	الباب الثالث المعاملة القانونية للطفل في مجال تنازع القوانين و الاختصاص القضائي الدولي
٣٧٥	الفصل الأول المركز القانوني للطفل في مجال تنازع القوانين في مسائل الحالة
٣٨٢	المبحث الأول: المركز القانوني للطفل في مجال تنازع القوانين في مسائل الزواج
٣٨٥	المطلب الأول: قواعد الإسناد التي تحكم عقد الزواج
٣٨٦	الفرع الأول: تكييف شروط الزواج
٣٨٨	الفرع الثاني: قاعدة الإسناد الخاصة بشروط الموضوعية للزواج
٣٩٢	الفرع الثالث: قاعدة الإسناد الخاصة بشروط الشكلية
٣٩٥	الفرع الرابع: قاعدة الإسناد الخاصة بآثار الزواج
٤٠٠	الفرع الخامس: قاعدة الإسناد الخاصة بإنهاء رابطة الزوجية
٤٠٣	المطلب الثاني: قواعد الإسناد في مسائل النسب
٤٠٥	الفرع الأول: مسائل البنوة
٤١٣	الفرع الثاني: مسائل التبني
٤١٨	المبحث الثاني: المركز القانوني للطفل في مجال تنازع القوانين في مسائل الأهلية
٤١٩	المطلب الأول: وضع الطفل في مسائل الأهلية المختلفة
٤١٩	الفرع الأول: حسم تنازع القوانين في مسائل الأهلية

الصفحة	الموضوع
٤٢٢	الفرع الثاني: حالات إستبعاد القتون الواجب للتطبيق على الأهلية
٤٢٦	الفرع الثالث: أحكام الأهلية في القتون المدني المصري
٤٣٢	الفرع الرابع: أهلية الطفل للعقل في القتون المصري
٤٤٠	المطلب الثاني: أهلية الطفل للاشتغال بالتجارة في مصر
٤٤٢	الفرع الأول: مركز ناقصي الأهلية تحت الثامنة عشر عاماً
٤٤٣	الفرع الثاني: صلاحيات ناقصي الأهلية ممن بلغوا الثامنة عشر عاماً
٤٤٤	الفرع الثالث: موقف القاصر الأجنبي من التجارة
٤٤٦	الفرع الرابع: الحماية القتونية لأموال القصر المتاجر بها
٤٤٩	الفرع الخامس: أهلية للزوجة للتجارة
٤٥١	المبحث الثالث: المركز القتونى للطفل في أحكام الولاية و الوصية والميراث
٤٥١	المطلب الأول: مركز الطفل في مسؤل للولاية والوصية على المال
٤٥٢	الفرع الأول: حل منازعت لوصية و ولاية في قواعد قتون الولي لخص لمصري
٤٥٣	الفرع الثاني: حرية الوصي في قبول الوصية
٤٥٥	الفرع الثالث: سلطات الولي على القاصر في القتون المصري
٤٥٧	المطلب الثاني: وضع الطفل في مسؤل الميراث و الوصية
٤٥٨	الفرع الأول: وضع الطفل بالنسبة لمسألة الميراث
٤٦٣	الفرع الثاني: مركز لطفل في شأن لوصية و لتصرفك لمضفة لما بعد لموت
٤٦٨	الفرع الثالث: أثر تنظم لعلم على قتون لواجب لتطبيق في شأن لميراث ولوصية
٤٧٢	الفصل الثاني
٤٧٢	المركز القانوني للطفل في مجال الاختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الأحكام الأجنبية
٤٧٤	المبحث الأول: مركز الطفل في مجال الاختصاص القضائي الدولي
٤٧٥	المطلب الأول: الاختصاص القضائي و الاختصاص القتونى
٤٧٧	الفرع الأول: أوجه الالتقاء بين الإختصاص القتونى و الاختصاص القضائي
٤٧٩	الفرع الثاني: الاختلاف بين الإختصاص القتونى والقضائي
٤٨٢	الفرع الثالث: التأثير التبالي لكلا الاختصاصين على الآخر
٤٨٧	المطلب الثاني: مدى حرية الدول في صياغة قواعد الاختصاص القضائي الدولي
٤٨٩	الفرع الأول: وجود رابطة بين النزاع و الدولة
٤٩١	الفرع الثاني : الإحالة لقيام للنزاع نفسه أمام محكمة أجنبية
٤٩٢	الفرع الثالث: حق الأجنبي في اللجوء إلى القضاء الوطني للدولة
٤٩٤	الفرع الرابع : الحصانة القضائية كقيد على حرية الدول
٤٩٦	المبحث الثاني: مركز الطفل في ضوء ضوابط الاختصاص القضائي

الصفحة	الموضوع
٤٩٧	المطلب الأول: الاختصاص القضائي الدولي في ضوء القواعد العامة
٤٩٨	الفرع الأول: قوام ضوابط الاختصاص القضائي الدولي
٥٠٠	الفرع الثاني: القواعد العامة لتحديد ضوابط الاختصاص القضائي
٥٠٨	المطلب الثاني: الضوابط العامة للاختصاص القضائي في مصر
٥٠٩	الفرع الأول: اختصاص مبني على أطراف العلاقة
٥١٢	الفرع الثاني: اختصاص مشتق من موضوع العلاقة القانونية
٥١٤	الفرع الثالث: اختصاص مبني على السبب المنشئ للعلاقة القانونية
٥١٥	لمطلب ثالث: وضع لطفل في ضوء ضوابط الاختصاص لقضائي في لقانون لمصري في مسائل لحلة
٥١٦	الفرع الأول: الاختصاص بمسائل الولاية على مال القاصر
٥٢٠	الفرع الثاني: الاختصاص بمسائل النسب للصغير و الولاية على النفس
٥٢٢	الفرع الثالث: اختصاص بطلب نفقة للام أو الصغير أو الزوجة
٥٢٥	الفرع الرابع: اختصاص بمسائل التركات و المعارضة في الزواج
٥٢٨	المبحث الثالث: المركز القانوني للطفل في مجال تنفيذ الأحكام الأجنبية
٥٢٩	المطلب الأول: ماهية الآثار الدولية للأحكام الأجنبية
٥٣٠	الفرع الأول : مفهوم الحكم الأجنبي
٥٣٢	الفرع الثاني: الآثار التي تترتب على الحكم الأجنبي
٥٣٥	المطلب الثاني: القوة التنفيذية للأحكام الأجنبية
٥٣٦	الفرع الأول: القواعد المقارنة في تنفيذ الحكم الأجنبي
٥٣٩	الفرع الثاني: الأفكار العامة في تنفيذ الحكم الأجنبي
٥٤٤	المطلب الثالث: شروط تنفيذ الأحكام الأجنبية المتعلقة بالطفل في مصر
٥٤٦	الفرع الأول: موقف المشرع المصري من تنفيذ الأحكام الأجنبية
٥٥٤	الفرع الثاني: مركز الطفل في ضوء قواعد تنفيذ الأحكام الأجنبية بمصر
٥٥٧	خاتمة
٥٦٠	توصيات

المركز القانوني للطفل في مجال القانون الدولي الخاص

دراسة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

إبراهيم حسن محمد عمر الغزاوي

لجنة المناقشة والحكم :

الأستاذ الدكتور / حسام الدين كامل الأهواني
رئيساً
أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة عين شمس
وعميدها السابق

الأستاذ الدكتور / أحمد قسمت الجداوي
مشرفاً وعضواً
أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق
جامعة عين شمس

سيادة المستشار / نجوى الصادق مهدي
عضواً
نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية

٢٠٠٧ م - ١٤٢٨ هـ

الحكم على الرسالة

إمتياز مع مرتبة الشرف وتبادل الرسائل
مع الجامعات المصرية

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

٢٠٠٧/١٠٢٠٩